

■ المصطفى من الفكر الاسلامي المعاصر؛ السنة الثالثة ٢٠٢٣م/١٤٤٤هـ، الرقم ٥، صص ١٦٤-١٣٣

DOI;10.22034/J.MIU.2022.7827

تاريخ الوصول: ١٤٤٣/٥/١٠ ■ تاريخ القبول: ١٤٤٣/٧/١

استعراض آداب الحياة الزوجية قرآنياً مع مراعاة ترتيب نزول الآيات

طاهرة سترك^١ محمد علي مهدي راد^٢ مجيد دهقان^٣

خلاصة البحث

لقد أجريت الدراسة الحالية بغرض استعراض آداب الحياة الزوجية في القرآن الكريم (مع التأكيد على ترتيب نزول الآيات) بطريقة وصفية تحليلية، وبالتالي تم تحديد صيغة بنوية جديدة من خلال استخراج المسائل القانونية والأخلاقية في الزوجية والاهتمام بكمية التكرار وتتابعه في الآيات المكية والمدنية، وأما استنباط هذه الصيغة، فتم بالاستناد على سياق الآيات والروايات التفسيرية، وأظهرت نتائج البحث أن لسور القرآن ترابطاً بنوياً وأدبياً، بما في ذلك حسن البداية، والسجع، والتشبيه، والتصوير الأدبي، واللحن والإيقاع المشترك، وقد أظهر التحليل البنيوي والمضموني للآيات أن السور المكية من حيث آداب الزوجية لها ترابط في المضمون، مثل طرح موضوع الزوجية وتقديرها، واعتبار الزوجين نعمة بعضهما لبعض، والتأكيد على مراعاة التقوى الإلهية من قبل الزوجين، وأما السور المدنية فلها آيات مماثلة بشأن النساء وآداب الحياة الزوجية التي تشمل احترام الحقوق المادية للمرأة مثل تملك المهر وسهم الإرث، والإحسان بها في الأوقات الخاصة مثل الطلاق، واحترام مكانتها كزوجة والتسامح في شؤونها ومساعدتها في البيت.

المفردات الرئيسية: آداب الحياة الزوجية في القرآن، الترابط الشبكي، ترتيب نزول

القرآن، الآيات المكية، الآيات المدنية.

١. قسم القرآن والحديث، جامعة القرآن والحديث، مدينة الري، طهران، إيران. البريد الإلكتروني: Tahaset21@gmail.com.

٢. قسم القرآن والحديث، جامعة برديس الفارابي، قم، إيران. البريد الإلكتروني: shahidi@ut.ac.ir.

٣. قسم الفقه والقانون، مركز أبحاث المرأة والأسرة، قم، إيران. البريد الإلكتروني: dehghan@wrc.ir.

المقدمة

يهدف هذا المقال إلى شرح النظرة المنهجية للدين فيما يتعلق بالشؤون الزوجية، ويبحث في مدى دعم القرآن للمرأة بناءً على ترتيب نزول الآيات؛ إذ تؤكد جماعة من المفسرين التنزيليين على أنه من خلال التفسير الترتيبي، يمكن تحقيق نتائج مهمة في فهم مسار التغيير والتحول لدى الجمهور المخاطب والمجتمع وكيفية حلّ الأزمات الثقافية الحالية؛ ونظرًا لأقوال العلماء، فإن معرفة ماهية السور إن كانت مكّية أم مدنية، وترتيب نزولها هي في غاية الأهمية. والغرض الأساس من كتابة المقال هو إثبات التناسب بين السور المنزلة بترتيب نزولي عن طريق تحليل المحتوى، ثم التعبير عن نتائجها بطريقة وصفية، مما يشكل الدور الحاسم في الرد على شبهات من يدعي أنّ هناك نظرة ذكورية للقرآن.

إنّ العدد الإجماليّ للسور المكّية في القرآن (٨٦) سورة ورد في (٣١) منها آيات تتعلق بالمرأة وسياستها الزوجية، والتي تشكّل (٢٦٪) من مجموع السور المكّية، كما يبلغ العدد الإجماليّ للسور المدنية في القرآن (٢٨) سورة، منها (١٣) سورة تحتوي على آيات تتعلق بالمرأة وسياستها الزوجية، والتي تشكّل (٣٠٪) من مجموع السور المدنية، ومجموع السور المكّية (بشأن المرأة) هي (٥٦) آية، وأمّا المدنية فهي (٦٧) آية.

الإطار النظريّ للبحث

١. النهج التنزيليّ

وردت كلمة (التنزيل) في القرآن خمس عشرة مرة حسب رأي باحثي القرآن ومفسّريه، فإنّ المراد بها في ستة مواضع هو القرآن الكريم، وفي غيرها فهي ترتبط بالقرآن لكن ليس بطريقة يمكن اعتبارها اسمًا (من أسماء القرآن)، بل هي تعدّ في هذه الحالات صفة للقرآن.

١. الطباطبائي، ١٤١٧ هـ: ٢٣٥/١٣.

٢. مهدي راد، ١٣٨٢.

استعراض آداب الحياة الزوجية قرآنياً مع مراعاة ترتيب نزول الآيات ١٣٥

وأما مصطلح (التنزيل)، فهو مأخوذ من رواية عن الإمام باقر عليه السلام؛ حيث قال:

القرآن فيه تنزيلٌ وتأويلٌ، وأما التنزيل فهو بيان من نزلت الآية في شأنهم^١.

وقد نزل القرآن مراعيًا حياة الناس دومًا ولم يسجل أيّ تغيير إلا وفقًا لحياتهم، ومسار النزول التدريجي للقرآن هو على هذا المنوال، ونص القرآن نصّ يراعي الواقع^٢. وقد نزلت روايات كثيرة من المعصومين عليهم السلام، وكذلك الصحابة والتابعين في أسباب النزول، كل ذلك للتعريف بالناس الذين ورد ذكرهم في القرآن^٣.

وقد اعتبر الله تعالى أنّ من حكمة نزول القرآن بالتدرّج أن يتلى على الناس بهدوء: ﴿وَقُرْآنًا عَظِيمًا﴾ فَرَفْنَاهُ (قسمناه إلى أقسام) لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ^٤.

قراءة القرآن بهدوء لها مبانٍ تربويّة مما يهيئ نفوس الناس للأخلاق والسلوك المقصود للقرآن، وإنّ المشيئة الإلهية في إنشاء موضوعات القرآن، جعلت من الممكن التوصل إلى علاقة الآيات بعضها ببعض في السور المختلفة وتوافقها الدلالي. وفيما يتعلّق باستخراج ترتيب السور المكيّة والمدنيّة في هذا البحث، فتمّ اتباع رأي المرحوم الدكتور محمود راميار والراحل آية الله محمد هادي معرفة^٥.

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
رتال جامع علوم انسانی

١. صفار، ١٤٠٤ هـ: ٢٠٣/١.

٢. بهجت بور، ١٣٩٣: ٤٤.

٣. البيضاوي ١٤١٨ هـ: ١٠١/٣.

٤. الإسراء: ١٠٦.

٥. راميار، ١٣٧٩؛ معرفت، ١٣٨٦: ١٣٤/١؛ معرفة، ١٣٧٧.

نتائج البحث

الجدول ١: ترتيب السور المكيّة وموضوع الآيات المتعلقة بآداب الحياة الزوجية

الموضوع	مكيّة/مدنيّة	الآية	السورة	ترتيب النزول	التسلسل
الاستشهاد بالتزوج	ثمة اختلاف في مكيتها أو مدنيتها	٧	التكوير	٧	١
القسم بالزوجية	حسب بعض الروايات قيل إنها مدنيّة	٣	الليل	٩	٦
القسم بالزوج (الشفع)	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٣	الفجر	١٠	٢
أصل الزواج	قيل إنها مدنيّة حسب روايات شأن النزول	٤٥	النجم	٢٣	٤
فرار المرء من زوجته يوم القيامة	قيل إنها مدنيّة حسب روايات شأن النزول	٣٤	عبس	٢٤	٥
خلق الإنسان بوصف الزوجين	قيل إنها مدنيّة حسب روايات ضعيفة	٣٩	القيامة	٣١	٦
من خصائص أزواج أهل الجنة الحياء والعفة	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٥٢	ص	٣٨	٧
سكن آدم وزوجته في الجنة	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	١٩	الأعراف	٣٩	٨
وسوسة الشيطان إلى آدم وزوجته	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٢٠	الأعراف	٣٩	٩
قسم الشيطان بالنصح	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٢١	الأعراف	٣٩	١٠
خطاب الله إلى آدم وزوجته	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٢٢	الأعراف	٣٩	١١
توبة آدم وزوجته	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٢٣	الأعراف	٣٩	١٢
هبوط آدم وزوجته إلى الأرض	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٢٤	الأعراف	٣٩	١٣
حياة آدم وزوجته وموتهما ونشورهما	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٢٥	الأعراف	٣٩	١٤
أهمية دور المرأة كزوجة	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٨١	الأعراف	٣٩	١٥
هلاك امرأة لوط ونجاة أهله	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	٨٣	الأعراف	٣٩	١٦
جعل الزوجة الصالحة سكناً	رواية ضعيفة تدل على أنها مدنيّة	١٨٣	الأعراف	٣٩	١٧

عقد الزواج وسيلة للسكون	رواية ضعيفة تدلّ على أنّها مدنية	١٨٩	الأعراف	٣٩	١٨
هم وأزواجهم في الجنة	رواية بلا راو تقول إنّها مدنية	٥٦	يس	٤١	١٩
ضرورة التعهد تجاه الزوج	ضحك يعتقد أنّها مدنية بناء على الآيات الأخيرة	٧٤	الفرقان	٤٢	٢٠
خلق الأزواج هو من الألطف الإلهية	ضحك يعتقد أنّها مدنية بناء على الآيات الأخيرة	١١	فاطر	٤٣	٢١
تقييم الأزواج حسب العقل والجمال والكمال	ضحك يعتقد أنّها مدنية بناء على الآيات الأخيرة	٣٥	الواقعة	٤٦	٢٢
تقييم قانون الزوجية	ضحك يعتقد أنّها مدنية بناء على الآيات الأخيرة	٧	الشعراء	٤٧	٢٣
الاهتمام بمحاجات الزوج	ضحك يعتقد أنّها مدنية بناء على الآيات الأخيرة	١٦٦	الشعراء	٤٧	٢٤
دعاء الزوج في حق أهله وعياله	ضحك يعتقد أنّها مدنية بناء على الآيات الأخيرة	١٦٩	الشعراء	٤٧	٢٥
خلق الزوج سكناً	ضحك يعتقد أنّها مدنية بناء على الآيات الأخيرة	٥٥	النمل	٤٨	٢٦
إرشاد الزوج نحو الصواب	ضحك يعتقد أنّها مدنية بناء على الآيات الأخيرة	٩	القصص	٤٩	٢٧
الزوج مسؤول عن رفع حاجات زوجته	ضحك يعتقد أنّها مدنية بناء على الآيات الأخيرة	٢٩	القصص	٤٩	٢٨
ضرورة وجود المرأة كزوجة	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنّها مدنية	٧١	هود	٥٢	٢٩
منع إفشاء أسرار الزوج	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنّها مدنية	٨١	هود	٥٢	٣٠
اتباع الشهوات وسجن الزوج	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنّها مدنية	٢٣	يوسف	٥٣	٣١
تجنّب تهديد الزوج بالطلاق أو التشهير أو القتل	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنّها مدنية	٢٩	يوسف	٥٣	٣٢
عزو أخطاء الأهل إلى الرجل	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنّها مدنية	٣٠	يوسف	٥٣	٣٣
تنبيه الزوجة ونصيحتها	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنّها مدنية	٥١	يوسف	٥٣	٣٤
ضرورة اتخاذ الزوج	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنّها مدنية	٦٠	الحجر	٥٤	٣٥
حشر أهل النار مع أزواجهم وجوب غض البصر عن غير الزوج	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنّها مدنية حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنّها مدنية	٢٢ ٤٨	الصفافات الصفافات	٥٦ ٥٦	٣٦ ٣٧

نساء الجنة جميلات وطيبات وعفيفات ومكنونات	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٤٩	الصفات	٥٦	٣٨
تقييم قانون الزوجية	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	١٠	لقمان	٥٧	٣٩
التزوج نعمة إلهية	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٦	الزمر	٥٩	٤٠
المحافظة على الفروج من علامات الزوج الصالح	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٨	غافر	٦٠	٤١
دخول المؤمنين الجنة مع أزواجهم	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٢٧	غافر	٦٠	٤٢
معاملة الزوج بسوء يوجب السخط الإلهي	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	١١	غافر	٦٠	٤٣
الزوج نعمة	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٧٠	الشورى	٦٢	٤٤
دخول الصالحين الجنة مع أزواجهم	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٧٠	الزخرف	٦٢	٤٥
توسط الله تعالى في زواج أهل الجنة	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٥٢	الدخان	٦٣	٤٦
الزواج من مصاديق العبرة	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٤٩	الذاريات	٦٧	٤٧
الزوج نعمة: توافق الزوجين هو من الألفاظ الإلهية	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٧٢	النحل	٧٠	٤٨
الدعاء لرفع العقم	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٩٠	الأنبياء	٧٣	٤٩
افتداء المرء بزوجه لإنجاء نفسه	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	١١	المعارج	٧٩	٥٠
الزواج من مصاديق العبرة	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٨	النبأ	٨٠	٥١
دور الأزواج في خلق السكون: التزوج آية من آيات الله	حسب رواية ضعيفة عن ابن عباس أنها مدنية	٢١	الروم	٨٠	٥٢

٢. تحليل الآيات المكّية

يبدو أنّ الله تعالى قد أثار في المواضع المذكورة أعلاه أوّلاً المفاهيم الأساسية للتحول

استعراض آداب الحياة الزوجية قرآنياً مع مراعاة ترتيب نزول الآيات ١٣٩

في الزواج بمصاديق كالتركيز على الزواج، والقسم على أصل الزوجية بأقسام ثلاثة. فعن الإمام باقرؑ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ أنه قال:

أما أهل الجنة، فزوّجوا الخيرات الحسان، وأما أهل النار، فمع كل إنسان منهم شيطان يعني قرنت نفوس الكافرين والمنافقين بالشياطين فهم قرناًؤهم^١.

ويظهر هذا النوع من التكرار مدى التوافق المضموني^٢، والموضوع المشترك بين الآيات المكيّة من السور الأوائل، أي أنّ تكرار مضمون مشابه يكفي للبحث عن الترابط الموجود فيها، فهو يوصي بمراعاة الأخلاق والتقوى الإلهية تجاه الزوج، ومن خلال قصة آدم وحواء كحقيقة تاريخية ورسم الانتقال من المستقبل إلى الماضي، وخصائص الزواج وآثاره مثل المودة والرحمة والأنس، وتكوين نظام الأسرة، وإنجاب الأولاد وبقاء النسل، يعبر عن انسجامها مع الفطرة والإنسانية.

قال الإمام الصادقؑ في علة تحريم اللواط:

من أجل أنه لو كان إتيان الغلام حلالاً لاستغنى الرجال عن النساء، وكان فيه قطع النسل، وتعطيل الفروج، وكان في إجازة ذلك فساد كبير^٣.

إنّ القرآن الكريم يعتبر خلق الأزواج بعضهم لبعض نعمة وموهبة إلهية^٤، ثمّ تقوم بتقدير هذه الموهبة التي أنعم الله على عباده على أساس عقلهم وكمالهم وجمالهم^٥، ويتبع في المواضع الأخيرة غرضاً مشتركاً، (المعيار في الغرض المشترك هو مجرد تكرار مضمون أو موضوع مشابه).

١. تفسير القمي: ٤٠٧/٢؛ نقلاً عن الطباطبائي ١٤١٧ هـ: ١٠/١٣٩٨.

٢. معرفة، ١٣٧٣.

٣. الحرّ العاملي، ١٤٠٩ هـ: ١٤/٢٥٢.

٤. انظر: فاطر: ١١.

٥. انظر: الواقعة: ٣٤.

وفي آيةٍ أخرى يكرّر المسؤوليةَ الشرعيّةَ من خلال التركيز على أصل الزوجيّة،^١ ويحافظ على الترابط البنيويّ، ويمنع تجاهل حاجات الزوج.^٢ ثمّ يلتفت من المستقبل إلى الماضي، مؤكّداً على قبح الشذوذ الجنسي؛ ليشير إلى مكانة المرأة (الرفيعة) في الحياة.^٣ وبالنظر إلى انفعاليّة الناس، يرد على الأسئلة والشبهات الرئيسيّة، من خلال إضفاء الطابع المؤسسي على كلّ عنصرٍ من العناصر الثقافيّة بين الناس والمجتمع، أو إلقاء الحجّة على المخالفين، فعلى سبيل المثال، يشير إلى أنّه من خلال تقديم مقترحات صحيحة وسريعة، يجب منع إشاعة المشاريع المنحرفة، كما يجب التعامل مع المنكرات أوّلاً وقبل كلّ شيء باستخدام المحبّة، ثمّ بالأمر والنهي.^٤ وفي الآية اللاحقة، فمن خلال ذكر الموضوع المشترك يعتبر الرجل مسؤولاً عن تلبية حاجات زوجته، وأمّا الموضوع المشترك هو طريقة من طرق الترابط الشبكي التي تقوم على افتراضين:

الأوّل: هو أنّ الموضوعات المطروحة في سورة واحدة تخدم الغرض الرئيس لتلك السورة.
الثاني: هو أنّ تكرار الموضوعات المتشابهة ظاهريّاً في القرآن يرتبط ارتباطاً مباشراً بالموضوع الرئيس الذي تمّ ذكره في سورةٍ أو سورٍ مختلفة، مثل تعدّد ذكر قصة النبي موسى عليه السلام في سورٍ مختلفة.
ثمّ بذكر التشابه في المصداق،^٥ يطرح قضية دخول المؤمنين بصحبة أزواجهم إلى

١. انظر: الشعراء: ٧.

٢. انظر: الشعراء: ١٦٦.

٣. انظر: النمل: ٥٥.

٤. انظر: القصص: ٩.

٥. الترابط: هو نوع من النظائر المعنوية أو التشابه المفاهيمي، كما لو كانت آيتان أو أكثر متماثلة من حيث المحتوى والمعنى، أو هو على غرار التشابه في المصداق، والذي يمكن تأسيسه من خلال البحث عن مصاديق متشابهة في الآيات التي لا تتشابه في الألفاظ. [مير حسيني، ١٣٩٨]

استعراض آداب الحياة الزوجية قرآنياً مع مراعاة ترتيب نزول الآيات ١٤١

الجنة والتمتع بأنعمها^١ ولا يعتبر العري ميزة في الجنة^٢ وبعد التأكيد على الغرض المشترك، يعتبر الزواج عبرة لمن يريد أن يعتبر^٣، ومرة أخرى يعتبر الزوجة والأولاد نعمة إلهية، ويعبر عن السخية بين الزوجين على أنها نعمة وحكمة إلهية.

ويشير في آخر آية من الآيات المكية إلى أن الزواج هو مصداق عبرة، وفقاً لسياق الآيات^٤ كما لو كانت جمل متناوبة بجوار بعضها لبعض^٥، ويؤكد أن الزوجة يجب أن تكون وسيلة السكون: «لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا»، والغرض من الزواج هو ليس إشباع الغريزة الجنسية فحسب، بل الوصول إلى السكون الجسدي والنفسى^٦. وقد أورد المرحوم العلامة الطباطبائي^٧:

المودة هي محبة داخلية، بشرط أن يظهر أثرها في الخارج^٨.

وأما الرحمة في هذه الآية، فهي تعني الرفق والرفقة^٩ فضلاً عن إظهار المودة، ورقة القلب والمرونة التي تقتضي التفضل والإحسان والمغفرة^{١٠}، ولذلك فإن وجود المودة والرحمة شرط حيوي لبناء علاقة صحيحة بين الزوجين، وما دام لم يتحقق السكون بينهما، فلن تظهر المودة والرحمة أبداً^{١١}.

١. انظر: الزخرف: ٧٠.

٢. انظر: الدخان: ٥٤.

٣. انظر: الذاريات: ٤٩.

٤. السياق: هو حالة أخرى من حالات الترابط الشبكي في القرآن الكريم، والذي يتم الاعتماد عليه بشكل كبير، وهو على ثلاثة أنواع: الأول: سياق الألفاظ (أي تتابع مجموعة من الألفاظ في الجملة). وسياق الجمل (أي وقوع جملة قرينة لجملة أخرى في نفس الآية). وسياق الآيات (أي أن الآيات مع الكلمات السابقة أو اللاحق تشكل جملة واحدة). [أمير حسيني، ١٣٩٨].

٥. انظر: النبأ: ٨.

٦. انظر: الروم: ٢١.

٧. الطباطبائي، ١٤١٧ هـ: ٣٥٠/١٦.

٨. القرشي، ١٣٨٦: ٦٩/٤.

٩. الشرتوني اللبناني، ١٤٠٣ هـ: ٣٩٦/١.

١٠. سترك، ١٣٩٦.

وجوب التريص بعدة الوفاة وعدم تدخل أقارب الزوج في قرار الأرملة الانتباه إلى العدة وسائر الظروف فيما إذا أراد رجل التزوج بامرأة مطلقة ظهور الطلاق في جو من المعروف، ووجوب دفع المهر على الرجل، وجبران الطلاق بالعطاء، ومراعاة العدل والإنصاف من الطرفين، واحترام شؤون المرأة الاجتماعية العفة في الكلام بالنسبة للشؤون الزوجية والعفو والتسامح من قبل الزوجين وصية الرجل ببعض ماله للزوجاته الأرامل وتأمين مستقبلهن الطلاق قبل الدخول، وجواز دفع كل المهر أو نصفه مع شيء من العطية عدم إمكان اجتماع عقيدتين متناقضين (في موضع واحد) المرأة حرة في قبول العيش البسيط أو الانفصال؛ والطلاق معروف والتسريح بإحسان ضرورة فعل الخيرات، وتجنب الترف (خاصة نساء النبي صلوات الله عليه) مضاعفة عقاب أزواج زعماء دين عدم التسرع في الطلاق؛ والتعبير عن الأمور الجنسية بكناية وجوب دفع المهر من جانب الرجل رفع الهموم بقر أعين الزوجات وبعده عنهن الحزن ويجلب رضاهن للعيش مع أزواجهن الحد من تعدد الزوجات رفع الحاجات الغريزية والعاطفية للمرأة بقوله (تتكوهن) ورفع حاجاتها المادية بقوله (أجورهن)	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٢٣٤	البقرة	٨٧	١٣
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٢٣٥	البقرة	٨٧	١٤
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٢٣٦	البقرة	٨٧	١٥
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٢٣٦	البقرة	٨٧	١٦
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٢٤٠	البقرة	٨٧	١٧
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٢٣٧	البقرة	٨٧	١٨
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٤	الأحزاب	٩٠	١٩
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٢٨	الأحزاب	٩٠	٢٠
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٢٩	الأحزاب	٩٠	٢١
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٣٠	الأحزاب	٩٠	٢٢
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٣٧	الأحزاب	٩٠	٢٣
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٥٠	الأحزاب	٩٠	٢٤
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٥١	الأحزاب	٩٠	٢٥
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	٥٢	الأحزاب	٩٠	٢٦
	يعتقد يعقوبي أن السورة الأولى هي مدنية	١٠	المتحنة	٩١	٢٧

أصالة الرغبة القلبية في اختيار الزوج وتعدد الزوجات مشروط بالعدل وعدم تجاوز أربعة زوجات في العقد الدائم ووجوب الصداق على الرجل؛ والصداق علامة على صدق الرجل في حبه لزوجته، وهو هديته لها.	يعتقد النحاس أنها مكئية	٣	النساء	٩٢	٢٨
تحديد سهم الإرث للنساء مسألة توارث الزوجين؛ سهم الزوجة ربع ما ترك إن لم يكن له ولد، وتُمن ما ترك إن كان له ولد.	يعتقد النحاس أنها مكئية	٤	النساء	٩٢	٢٩
حرمة استرداد المهر كرهاً، وعدم جواز إكراهها عليه إلا إذا تورطت في أمور منافية للعفة	يعتقد النحاس أنها مكئية	١١	النساء	٩٢	٣٠
جواز تعيين الرجل مهر الطلاق؛ ومنع الزواج الثاني إذا وقع على حساب حقوق الزوجة الأولى	يعتقد النحاس أنها مكئية	١٢	النساء	٩٢	٣١
عدم جواز استرداد المهر بغير حق (المهر حق للنساء)	يعتقد النحاس أنها مكئية	١٩	النساء	٩٢	٣٢
منع التزوج بالمحصنات، ووجوب دفع المهر على الرجل واشتراط رضا الطرفين في مقدار المهر وعدم وجود مانع في الزواج، واشتراط الإيمان الظاهري فيه، ومقدار المهر على عمدة العرف وشأن المرأة، واشتراط العفة وتجنب الفحشاء والمسافحة في استمرارية الزواج	يعتقد النحاس أنها مكئية	٢٠	النساء	٩٢	٣٣
من علامات الزوجة الصالحة طاعة الزوج والخضوع له وحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله، شريطة توفير الرجل نفقتها، ومنع الرجل من إلحاق الأذى بالزوجة المطيعة، وكيفية جعل الزوجة مطيعة، والحد من منكرات الزوجة تدريجياً، وعدم سوء معاملتها بنية الانتقام منها	يعتقد النحاس أنها مكئية	٢١	النساء	٩٢	٣٤
	يعتقد النحاس أنها مكئية	٢٤	النساء	٩٢	٣٥
	يعتقد النحاس أنها مكئية	٢٥	النساء	٩٢	٣٦
	يعتقد النحاس أنها مكئية	٣٤	النساء	٩٢	٣٧

الشقاق والخلاف بين الزوجين؛ والإسراع في إصلاح ذات البين؛ ومسؤولية المجتمع في حل الخلافات العائلية؛ واختيار الحكم كحق مشترك بين الزوجين	يعتقد النحاس أنها مكية	٣٥	النساء	٩٢	٣٨
كفاية التيمم عن الغسل بعد الجماعه (بنظرة تسهيلية)	يعتقد النحاس أنها مكية	٤٣	النساء	٩٢	٣٩
التجاوز عن الحق الشخصي لأجل الحفاظ على العائلة	يعتقد النحاس أنها مكية	١٢٨	النساء	٩٢	٤٠
حرمة ترك الزوجة كالمعلقة، ومراعاة العدل في معاملة الزوج	يعتقد النحاس أنها مكية	١٢٩	النساء	٩٢	٤١
الحل الأول: الإصلاح والتقوى؛ والحل الأخير: الانفصال والطلاق	يعتقد النحاس أنها مكية	١٣٠	النساء	٩٢	٤٢
منع زواج الكافر بالمسلمة	يعتقد النحاس أنها مكية	١٤١	النساء	٩٢	٤٣
دخول أهل الجنة فيها بمعبة أزواجهم الصلحاء	قيل إنها مكية نظراً لمحتواها	٢٣	الرعد	٩٦	٤٤
حسن معاملة الأنبياء أزواجهم	قيل إنها مكية نظراً لمحتواها	٣٨	الرعد	٩٦	٤٥
نساء الدنيا خيرات حسان؛ ونساء الجنة جميلات حَلَقًا وحُلَمًا	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٧٠	الرحمن	٩٧	٤٦
عدم جواز المنة على الزوج	قال عبد الله بن الزبير إنها مكية	١	الطلاق	٩٩	٤٧
اشتراط شهادة عادلين في الطلاق	قال عبد الله بن الزبير إنها مكية	٢	الطلاق	٩٩	٤٨
مراعاة التقوى من جانب الأزواج ونزول الألفاظ الإلهية الخاصة عليهم	قال عبد الله بن الزبير إنها مكية	٣	الطلاق	٩٩	٤٩
ضرورة اتخاذ التقوى في المسائل العائلية ورعاية حقوق الزوج (خاصة فيما يتعلق بالطلاق)	قال عبد الله بن الزبير إنها مكية	٤	الطلاق	٩٩	٥٠
عدم الاستخفاف بالأحكام الإلهية المتعلقة بالمسائل الزوجية	قال عبد الله بن الزبير إنها مكية	٥	الطلاق	٩٩	٥١
توفير السكن للزوجة حتى بعد الطلاق، والاهتمام برضا المرأة في اختيار السكن	قال عبد الله بن الزبير إنها مكية	٦	الطلاق	٩٩	٥٢
الملاك في نفقة الزوجة استطاعة الرجل مادياً؛ ووجوب نفقة المرأة المطلقة إلى مدة معينة	قال عبد الله بن الزبير إنها مكية	٧	الطلاق	٩٩	٥٣

عقاب شديد لمن يرمون المحصنات (بتهمة الزنا)	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٤	النور	١٠٢	٥٤
إثبات زنا الزوج بأن يقسم أربع مرات ويلعن مرة إن لم يكن له أربعة شهداء	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٦	النور	١٠٢	٥٥
تنفيذ اللعان والقسم موجب للمحدودية	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٧	النور	١٠٢	٥٦
درء العذاب (الرجم بالحجارة) من خلال أربع شهادات بالله	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٨	النور	١٠٢	٥٧
الأحكام الإلهية نافعة وراعدة	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٩	النور	١٠٢	٥٨
الخبثات للخبثين والخبثون للخبثات، والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٢٦	النور	١٠٢	٥٩
جواز تقدم كلا الطرفين للزواج؛ وتزويج الأراامل؛ واشتراط الأهلية في الزواج	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٣٢	النور	١٠٢	٦٠
إلغاء قانون الظهار	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٢	المجادلة	١٠٥	٦١
مراعاة آداب الكلام مع الزوجة	قال مكي بن أبي طالب إنها مكية	٣	المجادلة	١٠٥	٦٢
الزوجة مطلوبة بحفظ أسرار زوجها	قيل إنها مكية (قول ضعيف)	٣	التحريم	١٠٧	٦٣
بعض الأزواج أعداء	منسوب إلى ابن عباس أنها مكية	١٤	التغابن	١٠٩	٦٤
أصالة الإيمان والعفة في اختيار الزوج، ودفع المهر إلى الزوجة مباشرة؛ ودفع الأجرة للمرأة لأجل قبول النكاح، ومنع علاقات غير شرعية حتى مع غير المسلمين	قال ابن حزم إنها مكية	٥	المائدة	١١٢	٦٥
بيان كفاية التيمم عن الغسل بعد مواقعة النساء	قال ابن حزم إنها مكية	٦	المائدة	١١٢	٦٦
حبّ النساء فرع على حبّ الله	قال ابن حزم إنها مكية	٢٤	التوبة	١١٣	٦٧

٣. تحليل الآيات المدنية

في الآية الأولى من الآيات المدنية حسب ترتيب النزول، تمت سياسة دعم المرأة لأول مرة من خلال صنعة التشبيه ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾، أي أن احترام الزوجين بعضهما لبعض يحافظ على كرامتهما، كما أن اللباس هو للستر والراحة والجمال، فيستر الزوجان عيوب بعضهما البعض كالثياب، ويحافظان على العفة من خلال إشباع غريزة الشهوة بحيث تغنيهما عن غيرهما، فقد ورد في تفسير الآية المذكورة:

والجملتان من قبيل الاستعارة، فإنَّ كلًّا من الزوجين يمنع صاحبه عن اتباع الفجور وإشاعته بين أفراد النوع، فكان كلُّ منهما لصاحبه لباسًا يوارى به سوائه ويستر به عورته، وهذه استعارة لطيفة.^١

وفي الآية المذكورة استخدمت الكلمتان (الرفث) و(المباشرة) للإشارة إلى العلاقة بين الزوجين، وهما تدلان على العلاقة الجنسية بشكل غير مباشر، والغرض الأساس من التعبير عن مثل هذه الأحكام في سياق الألفاظ هو التذكير بالتقوى الإلهية. ووفقًا للآية الثانية من مجموعة الآيات المدنية، فإنَّ الأصالة في اختيار الزوجة هي للإيمان.^٢

ووفقًا للقسم الثالث من الآيات المدنية هناك حدود فيما يتعلق بمقاربة الزوج؛ حيث تقول: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾،^٣ فإذا رفضت المرأة المقاربة لمانع شرعي كالحيض، فهي لا تعتبر ناشزة، بل لها الحق في النفقة.^٤

١. البقرة: ١٨٧.

٢. الطباطبائي، ١٤١٧ هـ: ٦٤/٢.

٣. انظر: البقرة: ٢٢١.

٤. البقرة: ٢٢٢.

٥. روح الله الموسوي الخميني، ١٣٦٨: ٣١٤/٢.

ولعلّ السبب هو أنّ المرأة ليست مستعدّة جسدياً للجماع في أيام الحيض، ويجب أن يكون الجماع بمراعاة الأمور الصحيّة والأحكام الشرعيّة^١.

ثم تشير الآية إلى الزوجة الصالحة التي تشبه المزرعة المناسبة؛ إذ إنّ سلامة البذر شرط في حسن الإنتاج، الأمر الذي يؤدّي في النهاية إلى نقاء الجيل: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ﴾.

وفيما يتعلّق بالجماع، فلا بدّ أن يتقدّم أولاً الرجل إلى المرأة^٢، وقد تمّ في هذه الآية وصف العلاقة بين الزوجين؛ حيث تعتبر النساء مزرعة لبعولتهن، والقرآن يربط النكاح بالاستيلاء ورغم أنّه يُلقى الضوء على دور الرجل لكنّه في الحقيقة يهتم بدور كلا الطرفين، وتتجنّب الآية التعبير عن ذلك مباشرة باستخدام (التشبيه)، وبعد التطرّق الإجماليّ إلى المسألة ينتقل فوراً إلى الآخرة والتقوى الإلهيّة ولقاء الله^٣، ومما يدلّ على الترابط الشبكي القائم على الهدف المشترك، أي نبيل التقوى، وفي الآية اللاحقة بدلاً من الدعوة إلى الطلاق، يرى أنّ العودة إلى الحياة الزوجيّة هي مفتاح نبيل مغفرة الله ورحمته^٤.

ثمّ من خلال تشريع الطلاق بكلّ مرارته وقبحه، يحذر من ترك الزوجة كالمعلّقة، بقوله: رغم أنّ قرار الطلاق بيد الرجل، إلا أنّ الشريعة تنصحه بمراعاة حال المرأة، وتجنّب اتّباع الهوى واتّخاذ القرارات التي تدمّر حياة المرأة^٥.

ثم يقول: إنّ المرأة ليس لها الحقّ في الزواج من شخص آخر بمجرد طلاقها، والألويّة لها مواصلة العيش مع الزوج الأوّل: ﴿بُعُولَتَهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾، وحسن النية هو الأصل في الرجوع، ولا يكتنّ رجوع الزوج لأجل القضايا الجنسيّة فحسب؛ إذ يصبح غير مبالٍ مرّة أخرى، فتجب مراعاة العدل في التعامل مع النساء، ويُطلب

١. انظر: البقرة: ٢٢٢.

٢. انظر: البقرة: ٢٢٣.

٣. دهقان، ١٣٩٤: ١٦٧.

٤. انظر: البقرة: ٢٢٦.

٥. انظر: البقرة: ٢٢٧.

من المطلقات عدم كتمان حملهنّ إذا كن يؤمنن بالله واليوم الآخر، فكان أزواج هؤلاء النسوة أثناء عدّتهنّ أحق بإعادتهن بشرط أن ينووا الإصلاح!

لذلك يحرم إلحاق الأذى بالزوجة: ﴿فَامْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ﴾، وتنصح هذه الآية بتعويض مرارة الطلاق بجلالة العطاء والإحسان في حق الزوجة ﴿أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ﴾، فإن كان ولا بدّ من الطلاق، فإنّ شرطه الأساس الإحسان إليها، ولا يحقّ للرجل أن يأخذ شيئاً من مهر المرأة وهو حقّها القطعي، وأمّا طلاق الخلع فهو في الواقع خطة تمكّن المرأة من الخروج من المأزق: ﴿أَقْتَدَّتْ بِهِ﴾؛ لأنّ الإسلام لا يوافق على استمرار الزواج كرهاً وبأيّ نحو كان، فإذا كانت المرأة تحت ضغط إلى درجة أنّها ترغب في بذل مهرها من أجل الإفراج عن نفسها، فإنّ الإسلام قد ترك المجال لها مفتوحاً!

وقد وردت أحكام الطلاق في الآية (٢٣٠) من سورة البقرة؛ ما ينصّ على أنّ على الرجال عدم سوء استعمال صلاحياتهم ومعرفة أنّ سلطتهم في الطلاق محدودة، فعن الإمام الرضا عليه السلام أنّه قال: «لا تستخفوا بالطلاق ولا تضروا بالنساء»^٣: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُ﴾، وعلى المسلمين أن يعلموا أنّ الحدود الإلهية لا تنحصر في الصلاة والزكاة والحجّ والجهاد، وإنّما مراعاة شؤون العائلة والمهامّ الزوجية هي من الحدود الإلهية أيضاً: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾، كما تنصّ هذه الآية على أنّه بعد الطلاق الثالث تحرم المرأة على زوجها إلا إذا تزوجت رجلاً آخر، ثمّ طلقها هذا الرجل، فيمكن للمرأة وزوجها السابق أن يتزوجا مرة أخرى، ذلك بمراعاة الحدود الإلهية، وفي هذه الآية أيضاً، يتمّ التأكيد على الحدود الإلهية لهذه الأحكام، وفي الآية (٢٣١)، يأمر الرجال بإمساك الزوجات بعد الطلاق حتى انتهاء عدتهنّ بمعروف، أو تخلية سبيلهنّ بإحسان.

١. انظر: البقرة: ٢٢٨.

٢. انظر: البقرة: ٢٢٩.

٣. الطبرسي، ١٣٩٥.

وفي هذه الآية من القرآن يحرم على الرجال إمساك النساء لإلحاق الضرر بهنّ، كما يدعو في ختامها إلى التقوى. وفي الآية التي تليها، يمنع من إرغام النساء على الزواج من أزواجهنّ السابقين، بل يحترم رأي المطلقة في اختيار الزوج حسب قاعدة التيسير في شؤون المرأة، فلا يلزم إذن أن تستأذن أحدًا في الزواج الثاني: ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾.

إنّ الشرط الأساس للزواج من منظار القرآن هو موافقة الطرفين: ﴿تَرَاضًا بَيْنَهُمْ﴾، فقد اعتبر القرآن بركات إعادة الزواج والعودة إلى الزوج الأوّل، وكذلك مفسد الطلاق والأيمة التي تفوق الإدراك البشري،^١ ثمّ أشار إلى وجوب اهتمام الزوجين بالاستشارة في شؤون الطفل: ﴿وَتَشَاوُرَ﴾ وخصوصًا فطامه؛ إذ لا بدّ أن يتمّ باستشارة الوالدين وموافقتهما: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾.^٢

ومرّة أخرى يشير إلى أهميّة رأي المرأة ومكانتها وحقّها في الاختيار مصرّحًا أنّ المرأة ليس لها الحقّ في الزواج بعد وفاة زوجها مباشرة، ولا يحقّ لأقارب الزوج التدخل في قرار الأرمال،^٣ كما أنّ الأصل في القرآن الاهتمام بحالة المرأة؛ لذلك يعتبر طلب يد المرأة الشكلي في أيام العدة شكلاً من أشكال الإهانة أو الفظاظة والوقاحة.^٤ وقد فرض أن يتمّ الطلاق في جوّ من النصح والإحسان.

وتعتبر العقّة في الكلام من القيم القرآنيّة؛ حيث استخدم جَلّ وعلا عبارة: ﴿مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾ بدلاً من التصريح بالأمر الجنسيّة، كما اعتبر تحديد المهر ودفعه واجبًا على الرجل: ﴿تَفَرِّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾.

١. انظر: البقرة: ٢٣٢.

٢. البقرة: ٢٣٣.

٣. انظر: البقرة: ٢٣٤.

٤. انظر: البقرة: ٢٣٥.

أما الطلاق، فهو نوع من الضغط النفسي على المرأة، فيجب تعويضه بالعطية والإحسان، وعقد الزواج له قدسيّة واحترام، فينبغي التعويض عن خسارة المرأة بهديّة مناسبة عند الطلاق حتّى ولو لم يتمّ الدخول: ﴿مَتَّعُوهُنَّ﴾، كما لا بدّ من احترام الشؤون الاجتماعيّة للزوجة: ﴿مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ﴾، وكلمة (متاع) تدلّ على أنّ العطية يجب أن تكون ماديّة، وعلى الرجل ألاّ يعتبر ما يعطيه لزوجته عبئاً مفروضاً عليه؛ لأنّه من حقّ المرأة على الرجل: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾^١.

كما وردت آيات في سورة الأحزاب عن حكم النساء اللواتي يتطلقن قبل الدخول، فضلاً عن أنّ الآية تلتزم بالعقّة في الكلام فيما يتعلّق بالشؤون الجنسيّة بين الأزواج: ﴿مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾.

وتعتبر هذه الآية أنّ تحديد المهر ودفعه واجب على الرجل: ﴿فَرِيضَةً﴾، ويستحب التجاوز والتسامح بين الزوجين، وأمّا العفو فهو أقرب إلى التقوى، فيجب أن يكون الطلاق مصحوباً بالعفو والتفضل، وينبغي عدم التغافل عن الأصول الأخلاقيّة والكرامة الإنسانيّة في الطلاق: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾^٢.

ويذكر في الآية التالية أنّ على الرجال أن يوصوا وصيةً ينتفع به أزواجهم بعد وفاتهم، وهذا يعني أنّه يجب تأمين مستقبل الأرامل وأيّ قرار تتخذه المرأة في اختيار الزوج للمرّة الجديدة يجب أن يكون حكيمًا وشرعيًا وبهدف تحقيق مصالحها،^٣ ثمّ يتناول موضوع النساء اللاتي لم يُحدد صداقهن ضمن عقد النكاح وتمّ طلاقهن قبل الدخول، كما يقوم بتوصية عاطفيّة وأخلاقيّة في حالات الطلاق بشكلٍ عامّ، فبالإضافة إلى دفع المهر كاملاً أو نصفه إلى المرأة، ينبغي دفع المزيد من

١. البقرة: ٢٣٦.

٢. البقرة: ٢٣٧.

٣. انظر: البقرة: ٢٤٠.

العطاء للتعويض عن معاناتها من الزوج؛ لذلك اعتبر التقوى ضرورية في التعامل مع المطلقات: ﴿وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾^١.

وكانت من عادات الجاهلية، عندما يغضب الرجل من زوجته، يقول لها: «ظَهْرِكَ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي»، وكان هذا الفعل يسمّى الظهار؛ فقد ألغى الإسلام هذا النوع من الطلاق حماية للمرأة^٢. ثم يقول القرآن: إِنَّ المرأة حرة بين أن تختار حياة بسيطة لكن بسعادة أو حياة أخرى (مرفهة)، فإذا كانت امرأة لا تحمل حياة بسيطة وسالمة، يمكن طلاقها بمراعاة العدل وعدم إكراهها على مواصلة الزواج، فإذا اضطررت إلى الطلاق، اسلكوا طريق الانفصال بلطف وعدالة^٣.

ثم يشير إلى جمال السذاجة في العيش وإحسان المرأة قائلاً:

إِنَّ اللهَ يَعتبرُ السذاجةَ في العيشِ خيراًَ لعوائلِ زعماءِ دينٍ^٤.

كما أنه يشير إلى واجبات نساء النبي ﷺ الثقيلة بصفتهم زوجات الرسول الله ﷺ قائلاً:

لا تشترط العصمة في التزوج من النبي ﷺ؛ ومن يرتكب معصية وله وجهة دينية واجتماعية، فإن عقوبته أكثر من غيره^٥.

وإذا حصلت مشكلة بين المرء وزوجه، فلا يسرع في الطلاق فوراً، بل: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾؛ لأن الإسلام من مناصري تقوية أسس الأسرة، وعبارة ﴿وَطَرًا﴾ تؤكد على لزوم بيان الأمور الزوجية بكناية، كما تؤكد على أن الأرملة محترمة والزواج منها ليس عاراً: ﴿زَوْجِنَا كَمَا﴾^٦.

١. البقرة: ٢٤١.

٢. انظر: الأحزاب: ٤.

٣. الأحزاب: ٢٨.

٤. انظر: الأحزاب: ٢٩.

٥. انظر: الأحزاب: ٣٠.

٦. الأحزاب: ٣٧.

وقد ورد حكم المرأة التي يتم طلاقها قبل الدخول، ولم يحدّد القرآن عدّة لها، بل يأمر الرجل بتقديم عطيةٍ وتخليةٍ سبيلها، ثمّ من حقّ الرجل أن يرجع إلى زوجته بعد الطلاق إذا أراد ذلك، بشرط ألا يتمّ الطلاق قبل الدخول؛ إذ لا يحقّ للرجل الرجوع في الطلاق قبل أن يمسّ زوجته: ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾، ولأنّ روح المرأة تتحطّم بعد الطلاق، فيمكن التعويض عن ذلك جزئياً بدفع المهر المناسب: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾. ثمّ يقول في نهاية المطاف: ﴿سَرَّحُوهُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾، ويعني بذلك أنّ الانفصال والطلاق لا يعنيان الكراهية والعنف^١.

وتذكر الآية التالية وجوب المهر كحقّ اقتصادي للمرأة، ويوجب على الرجل تحديد المهر للمرأة ودفعه إليها: ﴿آتَيْتُ أَجُورَهُنَّ﴾، كما يقول:

خذوا الغرائز الجنسيّة على محمل الجد، فلا بدّ من تلبية هذه الحاجات حتى لدى الجوّاري.

﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾؛ ولم يكن تحديد النساء المسموح بالتزوج منهن على سبيل الهوى، لكن كان قراراً من عند الله: ﴿مَا قَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ﴾^٢.

وأما الآية التي تليها، فهي تشير إلى إرضاء الزوجة (في كلّ حالةٍ معيشيةٍ): ﴿تَقَرَّرَ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ﴾، ولكي تقرّ عيون الزوجة، فلا بدّ من أمرين: أحدهما: إزالة الحزن عنها. والآخر: إرضاء قلبها، كما أنّ إرضاء عدّة أزواج بشكلٍ كامل أمرٌ مستحيلٌ وغير معقولٍ ومخالفٌ للطبيعة، لكن يمكن شبه إرضائهنّ من خلال بعض المحاولات: ﴿أَذْنَىٰ أَنْ... يَرْضَيْنَ﴾، ويجب على الرجل أن يحاول إرضاء جميع زوجاته: ﴿كُلُّهُنَّ﴾.

١. الأحزاب: ٤٩.

٢. الأحزاب: ٥٠.

وإن الأحكام الإلهية هي لإقامة العدل وحماية حقوق الأهل، وإن كانت القلوب تتمنى أموراً أخرى.^١ هذه الآية تحد من عدد زوجات الرسول ﷺ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾. وفي بُعدٍ آخر من دعم المرأة يقول:

إنَّ الله يراقب من يستبدل بزوجه غيرها من أجل جمالها؟

ثم من أجل دعم المرأة مادياً ومعنوياً، يأمر بتلبية رغبات المرأة وحاجاتها العاطفية بعبارة: ﴿تَنحَوْنَهَا﴾ وتأمين حاجاتها المادية بعبارة ﴿أَجُورَهُنَّ﴾.^٢

ولقد نصح القرآن بالاكْتفاء بزوجةٍ واحدةٍ مع وجود الخوف من عدم إقامة العدل، فمن وجهة نظر القرآن، أن الأصل في اختيار الزوجة هو وجود رغبة قلبية: ﴿طَابَ لَكُمْ﴾. ويشير في الوقت نفسه إلى أن الإسلام يوافق على تعدد الزوجات للرجل بشروط، ويقتصر عدد الزوجات على أربع مشروطاً بالعدالة: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾.^٣ وفي الآية اللاحقة يعتبر المهر من حق المرأة وواجباً على الرجل: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ﴾ قائلاً: ﴿صَدُقَاتِهِنَّ﴾، والمراد بالصدّاق أن المهر هو علامة على صدق الرجل في حبه لزوجته، كما يدلّ على أن المهر ليس ثمناً للمرأة، بل هديّة الرجل لزوجته: ﴿نُحْلَةً﴾.^٤

وفي الآية التالية إشعار بإبطال ما كانت عليه الجاهلية من منع توريث النساء؛ «إذ إن الإسلام أعطى لكل من المرأة والولد نصيباً من الإرث حسب مقتضياتهما».^٥ وفي هذه السورة تعرض لسهم الزوجة من الميراث بحيث إن مات زوجها وكان له ولد فلها الثمن، وإلا فلها الربع،

١. انظر: الأحزاب: ٥١.

٢. الأحزاب: ٥٢.

٣. انظر: الممتحنة: ١٠.

٤. النساء: ٣.

٥. النساء: ٤.

٦. النساء: ١١.

ثم تتعرّض لحقوق أقارب المرأة التي ليس لها أبوان ولا أولاد^١ وفي الآية التالية ينصح الرجال بحسن معاملة زوجاتهم، ويحرم استرداد المهر كرهًا، ولا يجوز للرجل أن يضيق عليها لكي تتخلى عن مهرها، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا أَتَتْ بِمَا يَنَافِي الْعَقَّةَ مِنَ الزَّانَا وَمَا شَابَهُ.

وقد أورد القرآن مخاطبًا الرجال أنه إذا كنتم لا تحبون زوجاتكم فربما من شيء تكرهونه لكن الله قد جعل فيها خيرًا كثيرًا، فهو يشجع الرجال على حسن التصرف معهم؛ إذ إنَّ حلَّ المشاكل الزوجية أفضل من الانفصال والطلاق: ﴿فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرًا﴾^٣.

وهو يستطرد في القول عن حقوق المرأة المالية، ورغم أنه ينصح بمهر منخفض لكن لا يمنع من مطالبتها بمهر مرتفع: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾، فإنَّ للمرأة حقَّ التملك، ويجب أن يدفع لها المهر بشكلٍ كاملٍ، وأمَّا تعدّد الزواج في نظر الإسلام، فهو جائز: ﴿اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ﴾، بشرط ألا يكون الزواج الثاني على حساب حقوق الزوجة الأولى؛ إذ قال: ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ (أي لا تنقصوا شيئًا من مهر الزوجة الأولى^٤).

وهو ينهى عما يقوم به بعض الرجال من منكر، مستخدمًا في ذلك المشاعر الإنسانية بقوله:

كيف تسترجعون مهرهنّ وقد تمتعتن بهنّ زمنًا طويلًا؟ علينا أن نتذكر حلاوة الحياة عندما نواجه مرارتها: ﴿وَقَدْ أَفْضَى﴾ وعقد الزواج هو ميثاق متين: ﴿مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾؛ فإنَّ استعادة المهر نقض للعهد^٥.

ويذكر في الآيات التالية: «لا بدّ من تجنّب النساء المتزوجات بدعوى الزواج»: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾، كما يجب دفع مهر المرأة، ويشترط في المهر رضی الطرفين: ﴿فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ﴾. ويمكن تمديد العقد أو زيادة المهر في

١. انظر: النساء: ١٢.

٢. الطباطبائي، ١٤١٧ هـ: ٢٥٥/٤.

٣. النساء: ١٩.

٤. النساء: ٢٠.

٥. انظر: النساء: ٢١.

زواج المتعة بموافقة الطرفين^١ والإيمان هو الشرط الأساس لكل نكاح،
ويكفي الإيمان الظاهري في الزواج: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾^٢.

وفي الآية (٣٤) من سورة النساء، يمكن تفسير القنوت والحفاظ [في عبارة «قائتات حافظات»] وفقاً للسياق المرتبط بشؤون الأسرة والعلاقات الزوجية^٣. ومع أنّ هذه الآية تضع الرجل في موضع أعلى على المستوى الحقوقي للعلاقات الزوجية، إلا أنّها تُحذّر في تتمتها الرجال من التعدي على أزواجهن إذا أطعنهم.

وقد ذكرت في سورة النساء مسألة الشقاق بين الزوجين؛ لأنّ كلا الجانبين غير متوافقين في حالة الشقاق، وهذا يفرض على أقاربهما كي يتدخلوا لحلّ المسألة، أمّا الزوجان فهما كزوج واحدة في جسدين، ولا تستخدم لفظة (الشقاق) إلا إذا انقسمت حقيقة ما إلى قسمين، ويجب أن يتمّ الإصلاح بين الزوجين من دون تفويت الوقت، وأمّا حرف الفاء في عبارة ﴿فَابْعَثُوا﴾ فهو للإسراع، وبالتالي فإنّ المجتمع بشكلٍ عامّ مسؤول تجاه الخلافات الزوجية لكنّ مسؤولية الأقارب أكبر في حلّ النزاعات العائلية: ﴿مِنْ أَهْلِهِ .. مِنْ أَهْلِهَا﴾^٤.

وهناك مبحث آخر يدعم قضية المرأة وهو المساواة بين الرجل والمرأة في اختيار الحكم، أي هما متساويان في هذا الحقّ: ﴿حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾^٥، ثمّ يذكر كفاية التيمم عن الغسل بعد الجامعة إن لم يكن هناك ماء، بُغية تسهيل مسألة الجامعة، وهو يستخدم عبارة «لَا مَسْتُمْ» كناية عن العلاقة الجنسية^٦.

١. انظر: النساء: ٢٤.

٢. النساء: ٢٥.

٣. الطباطبائي، ١٤١٧ هـ: ٣٤٤/٤.

٤. النساء: ٣٥.

٥. النساء: ٣٥.

٦. انظر: النساء: ٤٣.

وقد تناولت هذه السورة مسألة نشوز الزوج، فإن خافت الزوجة من نشوز الزوج أو أعراضه عن واجباته الزوجية، فيمكنها المصالحة مع الزوج بحيث تتنازل المرأة عن بعض حقوقها كالنفقة وحق التمتع الجنسي، لجذب الرجل واكتساب رأفته ومودته، وإعادته إلى الحياة الزوجية، وثنيه عن قراره بالانفصال، وفي النهاية تدعو الآية مخاطبًا الرجال إلى حسن السلوك والتقوى، وتذكّرهم بأن الله خبير بأفعال الناس، وعليه فإن تمتع الزوجين بعضهما لبعض حقّ يمكن التغاضي عنه، وليس حكمًا ثابتًا لا يتغيّر، فمن أجل حماية الأسرة، يجب التنازل عن بعض الحقوق الشخصية: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾^١.

فهناك فرقٌ واضح بين معالجة نشوز الرجل ونشوز المرأة في القرآن، علاج نشوز المرأة هو التنبيه قولاً وفعالاً، ولكي يكون للوعظ تأثيرٌ، فلا بدّ من إعطاء مكانة أعلى للواعظ من مكانة المستمع، ويشمل التنبيه العملي ترك الفراش وضرب الزوجة، ففي الوهلة الأولى من الضروري أن تفهم الزوجة أنّ زوجها غير راضٍ عنها، وفي المرحلة التالية يأتي دور التنبيه العملي بأشكال مختلفة، حيث ينتقل أثره مباشرة إلى جسد المرأة، وأمّا علاج نشوز الرجل هو تنازل الزوجة عن بعض حقوقها لجذب محبّته؛ فإنّ تغاضي المرأة عن حقوقها هو بمثابة رد فعل عقلائي طوعي بنية جذب مودّة الزوج ثانية^٢.

وقد ورد في الآية (١٢٩) من سورة النساء، أنّ الرجال لا يستطيعون إقامة العدل الكامل بين عدّة زوجات حتّى لو بذلوا كلّ جهدهم، وإنّ العدل هنا فُسّر في أقوال أهل البيت عليهم السلام بالمحبّة^٣. كما تمّ تحذير الرجال من الاهتمام ببعض زوجاتهم وإهمال الأخريات، وبالتالي فلا يجوز تعليق المرأة على كل حال: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾.

ووفقًا للآية التالية، لا طريق مسدود للأسرة في الإسلام، فإذا لم ينفع العفو والصلح وإجراء

١. النساء: ١٢٨.

٢. دهقان، ٢٠١٤.

٣. الكليني، ١٣٨٨.

الحدود والتحذيرات، فهناك [حلّ أخير يسمّى] الطلاق: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا﴾؛ فينبغي للمرء ألا ييأس بمجرد حدوث مشاكل في الحياة، بل يجب تغيير المسار والاتّجاه. والخطوة الأولى هي الإصلاح والتقوى، وأمّا الخطوة الأخيرة فهي الانفصال والطلاق حيث لا يبقى حلّ غيره؛ لأنّ الخلافات الزوجية [لولا هذا الحلّ] قد تؤدّي إلى الانتحار والعلاقات غير الشرعية^١.

ووفقاً لقاعدة نفي السبيل في موضوع الزواج، لا يجوز للمرأة المسلمة أن تتزوَّج كافرًا؛ لأنّ الزواج هو نوعٌ من هيمنة الزوج على الزوجة، وهو ما ينفيه الحكم الوارد في الآية، ممّا يدلّ على مكانة المرأة المسلمة الرفيعة مقابل الكافر^٢.

وقد أشار القرآن في سورة الرعد إلى دخول المؤمنين الجنة مع أزواجهم الصالحات، ثمّ أشار إلى حياة الأنبياء الذين لديهم زوجات وأولاد: ﴿أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾؛ وقد ورد في الأحاديث:

"خَيْرَاتٌ حِسَانٌ" على «أَنَّهُنَّ نِسَاءُ الدُّنْيَا الصَّالِحَاتِ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ فِي الْجَنَّةِ وَهِنَّ أَجْمَلُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ؛ فمعنى خيرات حسان أنّهن حسان في أخلاقهنّ حسان في وجوههنّ»^٣.

ومن أجل الحصول على حياةٍ كريمة بين الزوجين ينصحهما ألا يمتنوا بعضهما على بعض، ولكي يسدّ باب المنة يقول الله تعالى: ﴿مِنْ يُبْذِرْنَ﴾، أي لها حقّ في السكن، ولا يحقّ للرجل أن يمتنّ عليها، ومن هنا فإنّ رجوع الرجل إلى زوجته المطلقة [في عدة الطلاق الرجعي] يُرَجَّح على الزواج من غيرها^٤.

وإنّ شهادة شاهدين عادلين على الطلاق لها فوائد، من جملتها أنّ الشاهدين العادلين، بسبب عدلها ومكانتهما الاجتماعيّة، يحاولان بطبيعة الحال إقناع الطرفين

١. انظر: النساء: ١٣٠.

٢. النساء: ١٣٠.

٣. انظر: الرعد: ٢٣.

٤. الرعد: ٣٨.

٥. انظر: الرحمن: ٧٠.

٦. الطلاق: ١.

بالمصالحة بدلاً من الطلاق^١، وأمّا الزوجان اللذان اختارا الطلاق كأخر حلّ، فإذا راعيا تقوى الله سوف ينالان أجرهما ورزقهما من الله، وأمّا الذين يبنون حياتهم على الإثم والعدوان فهم يسدون الطريق للأرزاق غير المتوقّعة: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾^٢، أي لن ينزل لهم أيّ مددٍ من الله.

وهناك حاجةٌ ماسّة إلى التقوى في الشؤون العائليّة واحترام الحقوق الزوجيّة، خاصّة في حالات الطلاق والانفصال، وكذلك إنفاذ النساء من حالة التعليق التي يتعين عليها في العدة بناءً على الظروف^٣.

ولا ينبغي الاستخفاف بأوامر الله في شؤون العائلة: ﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ﴾^٤، وفي إسكان الزوجة، يجب الانتباه إلى راحة المرأة وسلامتها، ولا ينبغي الإسكان على أية حال: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾^٥.

كما أنّ المعيار في النفقة هو المقدرة الماليّة للرجل وليس ذائقة الرجل إن كان مجيلاً أم لا، أو أمنيات المرأة: ﴿ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾، وهو دليلٌ على اهتمام الإسلام بحقوق المرأة ودعمها، ولا يشترط في النفقة حبّ الزوجة، بل تجب النفقة حتّى على الزوجة المطلقة إلى مدّة معيّنة^٦، وفي السياق نفسه يعتبر رمي المتزوجات والعفيفات إثماً أخلاقياً يتبعه عقاب عظيم ﴿يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ .. عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^٧.

١. انظر: الطلاق: ٢.

٢. الطلاق: ٣.

٣. انظر: الطلاق: ٤.

٤. الطلاق: ٥.

٥. الطلاق: ٦.

٦. انظر: الطلاق: ٧.

٧. النور: ٤-١١.

وفي إثبات زنا الزوجة، لا بدّ من أربع شهادات ولعنة واحدة نيابةً عن أربعة شهود^١ وقد أصدر الإسلام بأداء اللعان والقسم من قبل الزوجين وذكر عبارات معينة، أحكاماً شرعيةً يجب اتباعها، ولقد منع الله، بفضلله ورحمته، الناس من فضح بعضهم البعض بوضعه هذه الأحكام، ﴿وَيَذَرُ عَنْهَا الْعَذَابَ (الجمر بالحجارة)* أَنْ تَشْهَدَ (دفاعاً عن نفسها) أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ (أي زوجها) الْكَاذِبُ* وَ(تقول في المرة) وَالْحَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ (زوجها) مِنَ الصَّادِقِينَ*؛^٢ لذلك فإنّ تنفيذ أحكام الشريعة هو لمصلحة الناس ليس إلا، ومن حيث التزوج، فإنّ النساء الخبيثات أو الطيبات يستحقن مثلهنّ من الرجال، وهؤلاء النساء الطاهرات منزّهات ممّا يصفهنّ بعض الرجال، ولهنّ مغفرة ورزق كريم^٣.

وفي الآيات التالية، يعتبر أنّ التقدم على الزواج حقّ لكلا الطرفين مشيراً إلى أنّ الكفّاءة شرط للزواج، كما يؤكّد على حقوق الأرامل قائلاً: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾^٤، ثمّ يلغي سنّة الظهار ويفرض غرامةً كبيرةً على ارتكابه^٥. وفي سياق دعم المرأة يؤكّد أنّه ينبغي مراعاة آداب الكلام مع الزوجة؛ إذ هناك كفارة كبيرة على بعض الأقوال، وإنّ الرجل مسؤول عن كلامه تجاه زوجته^٦.

ثمّ يشير إلى ضرورة كتمان السرّ كصفة من صفات الزوجة بحيث يثقها زوجها في البوح بأسراره: ﴿وَإِذْ أَسْرَ التَّيِّبُ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾^٧.

١. راجع النور: ٦.

٢. راجع النور: ٧.

٣. النور: ٨-٩.

٤. انظر: النور: ٢٦.

٥. النور: ٣٢.

٦. المجادلة: ٢.

٧. راجع المجادلة: ٣.

٨. التحريم: ٣.

ويذكر في الآية التالية بعض أزواج المؤمنين كأعداء لهم ويحذّرهم منهن، وبالتالي فإنّ بعض الأزواج والأولاد - وليس كلهم - يعتبرون عقبة في طريق الإيمان بالله: ﴿مِنْ أَزْوَاجِكُمْ﴾. ويؤكد أيّما تأكيدٍ على التستر على الأخطاء والعتو والصفح مهما أمكن: ﴿تَعَفُّوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا﴾^١. «والصفح ترك التثريب وهو أبلغ من العفو»^٢.

ويجب الانتباه إلى مبدأي الإيمان والعقّة عند اختيار الزوجة: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ ويجب دفع المهر للمرأة نفسها: ﴿آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾، كما يجب أن يكون دفع مهر المرأة من أجل الزواج وليس للزنا وإقامة علاقات غير شرعية وسريّة، وهي محرّمة حتّى مع غير المسلمين: ﴿وَلَا تُتَّخِذِي أَهْدَانٍ﴾.

وفي هذه الآية تمّ التحذير من أنّ العلاقات الاقتصادية والعائليّة يجب ألاّ تؤثر على إيمان المسلمين، ولا يفقد المرء دينه للوصول إلى زوجة: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾^٣ ثمّ يتطرّق إلى كفاية التيمم عن الغسل بعد مجامعة النساء كتيسير في أحكام الطهارة (في حالة فقدان الماء أو وجود ضرر)، كما يستخدم عبارة ﴿لَا مَسْتُمْ﴾ كناية عن المجامعة^٤ وأخيرًا تنبّه هذه الآية كآخر آية من الآيات المكيّة، أنّ حبّ الزوجة ينبغي ألاّ يكون أكثر من حبّ الله ورسوله والجهاد في سبيله^٥.

١. النخابن: ١٤.

٢. الطباطبائي، ١٤١٧ هـ: ٣٨ / ٢٦٢.

٣. المائة: ٥.

٤. راجع المائة: ٦.

٥. راجع التوبة: ٢٤.

نتيجة البحث

نظراً لأنّ السور المكيّة تتكوّن من (٥٦) آية والسور المدنية من (٦٧) آية، فإنّ نسبة ذكر آداب الزواج في السور المدنية إلى حدّ ما أكبر من السور المكيّة، ويبدو أنّ القرآن قد ركّز أكثر على السياسة الزوجيّة ضمن أهدافها المنشودة في المدينة المنورة، ويمكن تبرير هذه النسبة مع الأخذ في الاعتبار أنّ معظم الأحكام الإسلاميّة وردت في الآيات المدنيّة، على أساس أنّ معظم الأحداث الواردة في القرآن تتعلّق بفترة ما بعد هجرة الرسول ﷺ إلى المدينة، وإنّ القرآن في معظم الحالات تشير إلى النساء ضمن آداب الزواج بألفاظ نحو: (امرأة) و(النساء) و(الزوج)، وهذه التسمية الخاصة من حيث الاحترام تتعلّق بتلك الفترة الزمنيّة، أي عصر نزول القرآن الكريم؛ لذلك وبناءً على القواعد الأخلاقيّة العامة، يجب مخاطبة النساء (في عصرنا أيضاً) باحترام؛ وقد وردت في القرآن لفظة (معروف) ثمانية وثلاثين مرة، خمسة عشر منها تتعلّق بأمر العائلة والشؤون الزوجيّة، ما يعني أنّ الطريقة التي يتعامل بها الأزواج بعضهم مع بعض في الحياة يجب أن تكون متعارفة ولائقة.

وبعد الفحص عمّا يتعلّق بترابط الآيات، تمّ التوصل إلى اهتمام القرآن في الدرجة الأولى بمسألة تزاوج النفوس وتقارن الأجساد والأرواح؛ لأنّ تحقّق الزواج كموضوع مشترك ومضامين متشابهة في الآيات المكيّة الأوائل، بناءً على آراء المفكرين، سيؤدّي إلى الصحة الجسديّة والروحيّة والجنسيّة للزوجين، وقد ورد ذكره (١٢) مرة في الآيات المكيّة.

وقد عبّر القرآن عن الزواج بأنها نعمة، كما أكّد في الجزء الأخير من الآية أنّ الزوجة يجب أن تكون عامل سكون وليست مصدر توتر وقلق؛ لذلك، وفقاً للغرض المشترك للآيات المكيّة، يمكن الاستنتاج أنّ العيش المشترك أو ما يسمّى بالزواج الأبيض ليس مقصوداً في الإسلام؛ لأنّه يؤدّي إلى الحرّيّة الجنسيّة التي لن ينتج عنها سوى الاضطراب. كما تشير نتائج البحث الأوليّة حول الآيات المدنيّة، باستخدام فنّ التشبيه، إلى أنّ

الزوجين يغطيان عيوب بعضهما البعض كاللباس، وهما يزيّنان بعضهما البعض؛ فمن خلال إشباع غريزة الشهوة التي هي في حدّ ذاتها سبب للاستغناء عن غيرهما، يمكنهما الحفاظ على عقّة بعضهما البعض؛ وقد تمّ في الجزء الأخير من الآية من خلال مراعاة التشابه المفاهيمي والتماثل في المصداق، الالتفات من موضوع العلاقة الجنسيّة إلى مسألة المعاد ولقاء الله والمسائل المعنويّة مما يدلّ على الطبيعة المتعدّدة الأوجه لحقوق المرأة.

وعليه، فلا يكفي الاهتمام بالزواج وتكوين الأسرة فحسب، ولكن من الضروريّ القيام ببعض الإجراءات لتثبيت هذه المحبّة والمودّة والرحمة المشار إليها في القرآن، لكي يرتقي فيه الأزواج على غرار درجات السّلم بمساعدة بعضهم البعض.

ومن هذا المنطلق، فإنّ الأحكام الفقهيّة وكذلك الأحكام الخاصّة بالأزواج في الآيات المدنيّة، لا سيّما الحياة الزوجيّة وحتىّ الطلاق، تقوم على تصحيح أخطاء الماضي والإحسان، وتطرح هذه المسائل فيما إذا كان الزوجان لا يرغبان قلبًا في الانفصال، الأمر الذي انعكس في الآية ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾، والتي تشير إلى طريقة تصحيح سلوك الزوجين وتأهيله تجاه بعضهما البعض، وفي هذا السياق تعتبر مراعاة التقوى كمبدأ لا يمكن التخلي عنه. وفي النهاية يؤكّد القرآن عدّة مرّات على أنّ الأمور العائليّة هي من الحدود الإلهيّة، ونظرًا للتأكيد المضاعف على الصلاحيّة الشرعيّة للرجل في مسألة الطلاق، يمكن في حلّ بعض النزاعات، التسهيل في شؤون ربات البيوت بدلًا من التيسير في أمر الطلاق، ذلك بغية التوصل إلى نهج جديد فيما يتعلّق بتعزيز أركان الأسرة.

مصادر البحث

القرآن الكريم

۱. بهجت پور، عبدالکريم (۱۳۹۳)، مهارتهای بيان تفسير سوره های قرآن، قم، مؤسسه التمهيد.
۲. البيضاوي، عبد الله بن عمر (۱۴۱۸ق)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المحقق: المرعشي، محمد عبد الرحمان، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
۳. الحر العاملي، محمد بن حسن (۱۴۰۹ق)، وسائل الشيعة، قم، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث.
۴. الخميني، روح الله (۱۳۶۸)، تحرير الوسيلة، طهران، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني ق.س.ع.
۵. دهقان، مجيد (۱۳۹۴)، جنسيت وزبان قرآن، قم، دفتر مطالعات وتحقيقات زنان.
۶. راميار، محمود (۱۳۷۹)، تاريخ قرآن، طهران، شركت سهامی نشر اندیشه.
۷. سترگ، طاهره (۱۳۹۶)، حقوق معنوی زوجه و رابطه آن با مودت و رحمت، قم، نشر هاجر.
۸. شرتوقی اللبناي، سعيد الخوري (۱۴۰۳ق)، أقرب، قم، مكتبة آية الله المرعشي النجفي.
۹. صفار، محمد بن حسن (۱۴۰۴ق)، بصائر الدرجات في فضائل آل محمد ﷺ، المحقق، كوجه باغي، ميرزا حسن، طهران، منشورات أعلمي.
۱۰. الطباطبائي، محمد حسين (۱۴۱۷ق)، تفسير الميزان، المترجم: موسوي الهمداني، السيد باقر، قم، نشر جامعة المدرسين.
۱۱. الطبرسي، أبو علي فضل بن حسن (۱۳۹۵)، مجمع البيان في تفسير القرآن، طهران، المكتبة الإسلامية.
۱۲. القرشي البنائي، علي أكبر (۱۳۸۶)، قاموس قرآن، طهران، دار الكتب الإسلامية.
۱۳. الكليني، محمد بن يعقوب (۱۳۸۸)، الكافي، المحقق: غفاري، علي أكبر، طهران، دار الكتب الإسلامية.
۱۴. معرفة، محمد هادي (۱۳۷۳)، تناسب الآيات، المترجم: مولائي نيا، عزت الله، قم، بنياد معارف إسلامي.
۱۵. معرفة، محمد هادي (۱۳۷۷)، تاريخ القرآن، طهران، سمت.
۱۶. معرفة، محمد هادي (۱۳۸۶)، التمهيد في علوم القرآن، قم، مؤسسة التمهيد الثقافية للنشر.
۱۷. مهدي راد، محمد علي (۱۳۸۲)، آفاق تفسير، مقالات ومقولات في تفسير پژوهي، طهران، هستي نما.
۱۸. مير حسيني، يحيى، وداوري، روح الله (۱۳۹۸)، پيوستگي های خطي و شبكه اي آيات و سور با مروری بر خاستگاه های آن، مجلة علوم قرآن وحديث، ۱۰۲، ۲۴۷-۲۵۵.